سلسلة الكامل / كتاب رقم 27 /

الكامل في أحاديث لا تؤمُّ امرأةٌ رجلاً

ولو من وراء ستار / 60 حديث

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني

(نسخة جديدة بتحسين الخط وتكبيره لتيسير القراءة وخاصة علي أجهزة المحمول)

الكامل في أحاديث لا تؤمُّ امرأةٌ رجلا ولو من وراء ستار / 60 حديث

المقدمة :

بسم الله وكفي ، وصلاة وسلاما علي عباده الذين اصطفي ، أما بعد :

بعد كتابي الأول (الكامل في السُّنن) أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها بكل من رواها من الصحابة بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (63,000 / الإصدار الرابع) ثلاثة وستون ألف حديث ، آثرت أن أجمع الأحاديث الواردة في بعض الأمور في كتب منفردة ، تسهيلا للوصول إليها وجمعها وقراءتها .

روي ابن ماجة في سننه (1081) عن جابر قال خطبنا رسول الله فقال يا أيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تشغلوا .. حتي قال ألا لا تَؤُمنّ امرأةٌ رجلاً ولا يَؤمَنَ أعرابي مهاجرا ولا يؤم فاجر مؤمنا إلا أن يقهره بسلطان يخاف سيفه وسوطه . (صحيح لغيره)

وفي هذا الكتاب آثرت جمع الأحاديث التي ورد فيها أن لا تؤمُّ امرأةٌ رجلا وما في معناه ، وفي الكتاب (60) حديثا تقريبا .

__ الأحاديث في الكتاب علي أربعة :
__ أحاديث فيها نص أن النبي كان يصف الأطفال خلف الرجال ، والنساء من وراء ذلك
__ أحاديث فيها قول النبي (لا تؤمُّ امرأةٌ رجلاً)

__ أحاديث فيها إذا أمَّت المرأة النساء تقف في وسطهن وليس في صف وحدها ، والشاهد فيها هل يأمر المرأة إذا أمت النساء أن تقف في وسطهن وليس في صف وحدها ، فهل حين تؤم الرجال ستقف في صف وحدها ؟

__ أحاديث فيها إذا سها الإمام فليسبح الرجال ولتصفق النساء ، والشاهد فيها أنه إن منع النساء من كلمتين اثنتين لتنبيه الإمام عند السهو ، أفلا يمنعهن من عشرات الكلمات في الصلاة نفسها إن وقفت إماما ؟

__ أحاديث للاستئناس ، وهي علي أمرين : أحاديث فيها أن الجمعة لا تجب علي النساء ، والجمعة في ذاتها فرض ، فكيف بما ليس بفرض ، وأحاديث فيها صلاة المرأة في بيتها خير من صلاتها في المسجد ، وإن كان هذا في صلاة الجماعة مع النساء ، فكيف بما سوي ذلك .

__ والكتاب في مسألة الإمامة نفسها ولو من وراء ستار ، حتي لا يستدرك عليَّ أحد بأحاديث النظر ، فأقول افترض أن بينها وبين الرجال ستار فكيف الأمر ، فهذه المسألة التي يتكلم فيها الكتاب .

__ تنبيه : صدرت نسخة جديدة من الكتب السابقة من سلسلة الكامل بتحسين الخط وتكبيره لتيسير القراءة وخاصة علي أجهزة المحمول .

---------------- ------------------ -----------

__ من الأحكام الفقهية المتعلقة بذلك :

__ الولاية أو الإمامة العامة : جاء في موسوعة الفقه الكويتية لمجموعة من الدكاترة (6 / 218) (باب شروط الإمامة : يشترط الفقهاء للإمام شروطا، منها ما هو متفق عليه ومنها ما هو مختلف فيه . فالمتفق عليه من شروط الإمامة : ... والذكورة فلا تصح إمارة النساء لخبر لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة ..)

__ قضاء المرأة : جاء في موسوعة الفقه الكويتية (14 / 73) (باب تنفيذ حكم المرأة : لا يصح قضاء المرأة لقوله ﷺ لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة . ولا ينفذ حكمها لأن التنفيذ فرع صحة الحكم ، وإلى هذا ذهب الأئمة مالك والشافعي وأحمد . وقال الحنفية يجوز قضاء المرأة فيما يجوز فيه شهادتها وهي ما عدا القود والحد)

__ الإمامة في الصلاة : جاء في موسوعة الفقه الكويتية (21 / 266) (باب الإمامة : ذهب المالكية إلى أن الذكورة شرط لإمامة الصلاة وأنه لا يجوز أن تؤم المرأة رجلا ولا امرأة مثلها ، سواء كانت الصلاة فريضة أو نافلة ، وسواء عدمت الرجال أو وجدت لحديث لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة ،

وتبطل صلاة المأموم دون المرأة التي صلت إماما فتصح صلاتها ، ووافقهم الحنفية والشافعية والحنابلة والفقهاء السبعة من فقهاء المدينة في منع إمامتها للرجال ..)

__ الولايات العامة : جاء في موسوعة الفقه الكويتية (باب الولايات العامة : الإمامة العظمى : اتفق الفقهاء على أن من شروط الإمام الأعظم أن يكون ذكرا فلا تصح ولاية امرأة لقوله ﷺ لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة . ولكي يتمكن من مخالطة الرجال ويتفرغ لتصريف شئون الحكم ، ولأن هذا المنصب تناط به أعمال خطيرة وأعباء جسيمة تلائم الذكورة .

باب القضاء : اختلف الفقهاء في اشتراط الذكورة في القضاء . فذهب الجمهور وهم المالكية والشافعية والحنابلة إلى اشتراط الذكورة في القاضي ، فلا يجوز عندهم أن تتولى المرأة وظيفة القضاء لقوله ﷺ لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة .

ولم يول النبي ولا أحد من خلفائه ولا من بعدهم امرأة قضاء ولا ولاية بلد ، ولو جاز ذلك لم يخل منه جميع الزمان غالبا . ويرى الحنفية جواز أن تكون المرأة قاضية في غير الحدود لأن شهادتها تقبل في ذلك) انتهي .

__ المذهب المتبع في عرض وعدّ الأحاديث في كتاب (الكامل في السُّنن) وهذا الكتاب :

الناس ثلاثة في عرض الأحاديث وعدها ، الأول من يعد الحديث بناء علي المتن فقط ، وإن رواه (20) عشرون صحابيا فهو حديث واحد ، وإن روي من (50) خمسين طريقا فهو حديث واحد ، فيعدونه حديثا واحدا ،

المذهب الثاني : من يعد الحديث بناء علي طرقه ، فإن رُوي الحديث عن (10) عشرة من صحابة وعن كل صحابي من (3) ثلاث طرق ، فهذه (30) ثلاثون إسنادا ، ويعدونه (30) ثلاثين حديثا رغم أن المتن واحد ،

المذهب الثالث : من يعد الحديث بناء علي من رواه من الصحابة ، فإن روي الحديث عن (10) عشرة من الصحابة ، وعن كل صحابي من (3) ثلاث طرق ، فهذا معدود (10) عشرة أحاديث بناء علي أن هذا هو عدد الصحابة الذين رووا الحديث بغض النظر عن عدد الأسانيد الواصلة لكل صحابي ، وهذا المذهب الأخير هو المتبع في هذا الكتاب .... ولمزيد تفصيل راجع مقدمة كتاب (الكامل في السُّنن) .

__ درجات الأحاديث :

الحديث الصحيح : صحيح ، صحيح لغيره ، حسن ، حسن لغيره

الحديث الضعيف : ضعيف ، مرسل صحيح ، مرسل حسن ، مرسل ضعيف

الحديث المتروك : ضعيف جدا ، مرسل ضعيف جدا

الحديث المكذوب : مكذوب

1_ روي ابن أبي خيثمة في الثاني من تاريخه (3387) عن أنس أن رسول الله أمّه وامرأة منهم فجعل أنسا عن يمينه والمرأة من وراء ذلك . (صحيح)

2_ روي البزار في مسنده (855) عن علي بن أبي طالب قال من السُّنة أن يؤم الرجل وخلفه رجلان وخلفهما امرأة . (صحيح)

2_ روي البخاري في صحيحه (727) عن أنس بن مالك قال صليت أنا ويتيم في بيتنا خلف النبي وأمي أم سليم خلفنا . (صحيح)

3_ روي البيهقي في الكبري (3 / 97) عن أبي مالك الأشعري قال كان النبي يليه في الصلاة الرجال ثم الصبيان ثم النساء . (صحيح لغيره)

4_ روي الطبراني في المعجم الكبير (3436) عن أبي مالك أن النبي صلى فأقام الرجال يلونه وأقام الصبيان خلف ذلك وأقام النساء خلف ذلك . (صحيح لغيره)

5_ روي أحمد في مسنده (22403) عن أبي مالك الأشعري أن النبي قال يجعل الرجال قدام الغلمان والغلمان خلفهم والنساء خلف الغلمان . (صحيح)

6_ روي أبو داود في المراسيل (392) عن عبد الله بن عبد العزيز العمري أن النبي قال لعليّ قدِّم الرجال قبل النساء . (مرسل حسن)

7_ روي ابن ماجة في سننه (1081) عن جابر بن عبد الله قال خطبنا رسول الله فقال يا أيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تشغلوا .. حتي قال ألا لا تَؤُمنّ امرأةٌ رجلاً ، ولا يَؤمَنَ أعرابي مهاجرا ، ولا يؤم فاجر مؤمنا إلا أن يقهره بسلطان يخاف سيفه وسوطه . (صحيح لغيره)

فإن قيل في إسناده علي بن زيد القرشي ضعيف ، أقول بل هو صدوق حسن الحديث علي الأقل ، إذ روي له البخاري ومسلم في صحيحيهما متابعة ولا يرويان في الصحاح عن راو ينزل عن درجة صدوق ،

وقال فيه الساجي (من أهل الصدق وليس يجري مجري من أجمع علي ثبته) ، وقال يعقوب بن شيبة (ثقة صالح الحديث وإلي اللين ما هو) ، وقال ابن معين (ليس بذاك القوي) وقال أيضا حين سئل عن عاصم بن عبد الله وابن عقيل وعلي بن زيد فقال (علي بن زيد أحبهم إليّ) وهؤلاء رواة صدوقون لا بأس بهم وهذا يعني أن علي بن زيد أثبت منهم وهذا توثيق لا بأس به ،

وقال أبو أحمد الحاكم (ليس بالمتين عندهم) ، وقال أبو زرعة (ليس بالقوي) ، وقال ابن حنبل (ليس بالقوي) ، وقال العجلي (يكتب حديثه وليس بالقوي ، لا بأس به) ،

وقال الذهبي (أحد الحفاظ وليس بالثبت) ، وقال ابن خزيمة (لا أحتج به لسوء حفظه) ، وقال الترمذي (صدوق ، إلا انه ربما رفع الشئ الذي يوقفه غيره) ،

وخلاصة أمره أنه لا يرقي لدرجة الثقة الثبت ، وأيضا لا ينزل إلي الضعيف مطلقا ، وأنه لا بأس به ، إلا أنه أخطأ واضطرب حفظه فعلا في أسانيد بعض الأحاديث فهذه تُترك ، لكن باقي حديثه سليم .

__ فإن قيل الحديث لا يصح أصلا إلي علي بن زيد لأن في الإسناد إليه عبد الله بن محمد التميمي مختلف فيه بين الضعف والترك ، أقول لم ينفرد به ، بل تابعه :

_ حمزة بن حسان الجزري ، عند ابن حميد في مسنده (1136)
_ وابن شهاب الزهري ، عند ابن فيل في جزئه (47)
_ وعبد الله بن محمد العدوي ، عند الطبراني في الأحاديث الطوال (21)
_ وغيرهم ، فالأحاديث ثابت إلي علي بن زيد القرشي

__ وله متابعة وإن كان فيها ضعف ، رواها أبو يعلي في مسنده (1856) عن الفضيل بن مرزوق عن الوليد رجل من أهل الخير والصلاح عن محمد الباقر عن سعيد بن المسيب عن جابر بن عبد الله ، إلا أن هذا إسناد ضعيف لجهالة الوليد ، لكنه لا بأس به في المتابعات .

8_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (1261) عن جابر بن عبد الله عن النبي قال إن الله افترض عليكم الجمعة من يومي هذا في عامي هذا في شهري هذا فريضة مفترضة ، فمن تركها رغبة عنها وله إمام عادل أو جائر ألا فلا جمع الله شمله ولا بارك له في أمره ،

ألا ولا صلاة له ألا ولا زكاة له ألا ولا صيام له ألا ولا حج له ، ألا ولا تؤمن امرأة رجلا ، ولا يؤمن أعرابي مهاجرا ، ولا يؤمن فاجر برا إلا أن يكون سلطانا يخاف سيفه وسوطه . (حسن لغيره)

9_ روي ابن حبان في صحيحه (2204) عن ابن عباس قال صليت إلى جنب النبي وعائشة خلفنا تصلي معنا وأنا إلى جنب النبي أصلي معه . (صحيح)

10_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (4233) عن أبي مالك الأشعري ألا أصلين بكم صلاة رسول الله ، فدعا بوضوء فتوضأ ثم قام إلى الصلاة فصف رجالا وخلف خلفهم الغلمان فجعل يكبر إذا سجد وإذا رفع رأسه وإذا قام من الركعتين وسلم عن يمينه وعن شماله . (صحيح)

11_ روي أبو داود في سننه (677) عن أبي مالك الأشعري ألا أحدثكم بصلاة النبي قال فأقام الصلاة وصف الرجال وصف خلفهم الغلمان ثم صلى بهم فذكر صلاته ثم قال هكذا صلاة أمتي . (صحيح)

__ أحاديث إذا أمت المرأة النساء تقف في وسطهن وليس في صف وحدها ، والشاهد فيها هل يأمر المرأة إذا أمت النساء أن تقف في وسطهن وليس في صف وحدها ، فهل حين تؤم الرجال ستقف في صف وحدها ؟

12_ روي الشافعي في الأم (274) عن صفوان بن سليم قال إن من السنة أن تصلي المرأة بالنساء تقوم في وسطهن . (حسن لغيره)

13_ روي البيهقي في الكبري (1 / 408) عن أسماء بنت أبي بكر قالت قال رسول الله ليس على النساء أذان ولا إقامة ولا جمعة ولا اغتسال جمعة ولا تقدمهن امرأة ولكن تقوم في وسطهن . (حسن لغيره)

14_ روي في مسند زيد (1 / 111) عن علي قال دخلت أنا ورسول الله على أم سلمة فإذا نسوة في جانب البيت يصلين فقال رسول الله يا أم سلمة أي صلاة تصلين ؟ قالت يا رسول الله المكتوبة ، قال رسول الله أفلا أممتهن ؟ قالت يا رسول الله أويصلح ذلك ؟ قال نعم تقومين وسطهن لا هن أمامك ولا خلفك وليكن عن يمينك وعن شمالك . (صحيح)

---------------------- ---------------------

__ أحاديث إذا سها الإمام فليسبح الرجال ولتصفق النساء ، والشاهد فيها أنه إن منع النساء من كلمتين اثنتين لتنبيه الإمام عند السهو ، أفلا يمنعهن من عشرات الكلمات في الصلاة نفسها إن وقفت إماما ؟

15_ روي البخاري في صحيحه (684) عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلاة فجاء المؤذن إلى أبي بكر فقال أتصلي للناس فأقيم ، قال نعم فصلى أبو بكر فجاء رسول الله والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف ،

فصفق الناس وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته ، فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله فأشار إليه رسول الله أن امكث مكانك ، فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله من ذلك ، ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف وتقدم رسول الله فصلى ،

فلما انصرف قال يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك ، فقال أبو بكر ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ، فقال رسول الله ما لي رأيتكم أكثرتم التصفيق من رابه شيء في صلاته فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه ، وإنما التصفيق للنساء . (صحيح)

16_ روي البخاري في صحيحه (2689) عن سهل بن سعد أن أناسا من بني عمرو بن عوف كان بينهم شيء فخرج إليهم النبي في أناس من أصحابه يصلح بينهم ، فحضرت الصلاة ولم يأت النبي فجاء بلال فأذن بلال بالصلاة ولم يأت النبي ،

فجاء إلى أبي بكر فقال إن النبي حبس وقد حضرت الصلاة فهل لك أن تؤم الناس ؟ فقال نعم إن شئت ، فأقام الصلاة فتقدم أبو بكر ثم جاء النبي يمشي في الصفوف حتى قام في الصف الأول ، فأخذ الناس بالتصفيح حتى أكثروا ، وكان أبو بكر لا يكاد يلتفت في الصلاة ،

فالتفت فإذا هو بالنبي وراءه فأشار إليه بيده فأمره أن يصلي كما هو فرفع أبو بكر يده فحمد الله وأثنى عليه ثم رجع القهقرى وراءه حتى دخل في الصف ، وتقدم النبي فصلى بالناس ، فلما فرغ أقبل على الناس فقال يا أيها الناس إذا نابكم شيء في صلاتكم أخذتم بالتصفيح إنما التصفيح للنساء ،

من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله فإنه لا يسمعه أحد إلا التفت ، يا أبا بكر ما منعك حين أشرت إليك لم تصل بالناس ؟ فقال ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي النبي . (صحيح)

17_ روي مسلم في صحيحه (423) عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلاة فجاء المؤذن إلى أبي بكر فقال أتصلي بالناس فأقيم ؟ قال نعم ، قال فصلى أبو بكر فجاء رسول الله والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس ،

وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة ، فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله فأشار إليه رسول الله أن امكث مكانك ، فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله من ذلك ، ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف وتقدم النبي فصلى ثم انصرف ،

فقال يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك ؟ قال أبو بكر ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ، فقال رسول الله ما لي رأيتكم أكثرتم التصفيق ، من نابه شيء في صلاته فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه ، وإنما التصفيح للنساء . (صحيح)

18_ روي ابن خزيمة في صحيحه (822) عن سهل بن سعد الساعدي يقول قال رسول الله من نابه في صلاته شيء فليقل سبحان الله ، إنما هذا للنساء يعني التصفيق . (صحيح)

19_ روي البخاري في صحيحه (1203) عن أبي هريرة عن النبي قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء . (صحيح)

20_ روي أبو داود في سننه (944) عن أبي هريرة قال قال رسول الله التسبيح للرجال يعني في الصلاة والتصفيق للنساء ، من أشار في صلاته إشارة تفهم عنه فليعد لها يعني الصلاة . (صحيح)

21_ روي البيهقي في الكبري (2 / 247) عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا استؤذن على الرجل وهو يصلي فإذنه التسبيح ، وإذا استؤذن على المرأة وهي تصلي فإذنها التصفيق . (صحيح لغيره)

22_ روي البيهقي في الكبري (7 / 192) عن أبي نضرة قال حدثني شيخ من الطفاوة قال أتيت أبا هريرة رضي الله عنه بالمدينة فلم أر رجلا من أصحاب رسول الله أشد تشميرا ولا أقوم على ضيف منه ، سمعته يقول نهضت مع رسول الله حتى أتى مقامه الذي يصلي فيه ،

قال وخلفه صفان من رجال وصف من نساء أو صفان من نساء وصف من رجال ، فأقبل علينا بوجهه فقال إن نساني الشيطان شيئا من صلاتي فليسبح الرجال ولتصفق النساء ، فصلى رسول الله فلم ينس شيئا من صلاته ،

فقال مجالسكم مجالسكم ما منكم رجل يستتر بستر الله إذا أتى أهله أغلق عليه بابه وألقى عليه ستره ، قالوا إنا لنفعل ذلك قال ثم يجلس فيقول فعلت بصاحبتي كذا وفعلت كذا فسكتوا ، فقال هل منكن من تفعل ذلك ؟ قال فسكتن ، فجثت فتاة أحسبه قال كعاب على إحدى ركبتيها فتطاولت لرسول الله ليراها فقالت إي والله يا رسول الله إنهم ليتحدثون وإنهن ليتحدثن ،

فقال هل تدرون ما مثل من فعل ذلك ؟ مثل الشيطان والشيطانة لقي أحدهما صاحبه في سكة فقضى منها حاجته والناس ينظرون ، وقال ألا لا يفضين رجل إلى رجل ولا امرأة إلى امرأة إلا إلى ولد أو والد ، وقال الثالثة فنسيتها ، ثم قال إن طيب الرجال ما وجد ريحه ولم يظهر لونه ، ألا إن طيب النساء ما ظهر لونه ولم يوجد ريحه . (حسن لغيره)

23_ روي عبد الرزاق في مصنفه (4073) عن أبي هريرة قال خرج النبي يوما إلى المسجد فقال أين الفتى الدوسي ؟ قال هو ذاك يا رسول الله يوعك في مؤخر المسجد ، فأتاني النبي فمسح على رأسي وقال لي معروفا ، ثم أقبل على الناس فقال إن أنا سهوت في صلاتي فليسبح الرجال وليصفق النساء

، قال فصلى النبي ولم يسه في شيء من صلاته ، ومع النبي صفان ونصف من الرجال وصفان من النساء أو صفان من الرجال وصفان ونصف من النساء . (حسن لغيره)

24_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (7324) عن أبي هريرة قال صلى النبي بالناس ذات يوم فلما قام ليكبر قال إن أنساني الشيطان شيئا من صلاتي فالتسبيح للرجال والتصفيق للنساء . (صحيح)

25_ روي أحمد في مسنده (14340) عن أبي الزبير أنه سأل جابرا عن التصفيق والتسبيح ، قال جابر سمعت النبي يقول التصفيق للنساء في الصلاة والتسبيح للرجال . (صحيح لغيره)

26_ روي أبو يعلي في مسنده (2172) عن جابر انطلق رسول الله ليصلح بين بني عمرو بن عوف من الأنصار ، قال وحضرت الصلاة فقال بلال لأبي بكر أأؤذن فتصلي بالناس ؟ قال نعم فأقام بلال فتقدم أبو بكر فصلى بالناس ، وجاء رسول الله فجعلوا يصفقون بأيديهم لأبي بكر وكان أبو بكر لا يكاد يلتفت إذا كان في الصلاة ، فلما صفقوا التفت فرأى رسول الله فتأخر ،

فأومأ النبي بيده إليه أن يصلي ، فأبى فتقدم رسول الله فصلى ، فلما قضى صلاته قال لأبي بكر ما منعك أن تصلي ؟ قال ما كان لابن أبي قحافة أن يؤم رسول الله على القوم ، فقال ما بال التصفيق إنما التصفيق في الصلاة للنساء ، فإذا كان لأحدكم حاجة فليسبح . (صحيح)

27_ روي ابن ماجة في سننه (1036) عن ابن عمر قال رخص رسول الله للنساء في التصفيق وللرجال في التسبيح . (صحيح)

28_ روي ابن أبي شيبة في مسنده (المطالب العالية / 583) عن أبي سعيد قال قال رسول الله التسبيح للرجال والتصفيق للنساء . (حسن لغيره)

29_ روي ابن شاهين في الخامس من الأفراد (12) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله التسبيح في الصلاة للرجال والتصفيق للنساء . (صحيح)

30_ روي الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (8 / 659) عن ابن مسعود قال قال رسول الله التسبيح للرجال والتصفيق للنساء . (صحيح)

31_ روي في مسند زيد (1 / 108) عن علي قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء في الصلاة . (صحيح)

32_ روي ابن خزيمة في صحيحه (821) عن سهل بن سعد قال كان قتال بين بني عمرو بن عوف فبلغ ذلك النبي فصلى الظهر ثم أتاهم ليصلح بينهم ثم قال لبلال يا بلال إذا حضرت صلاة العصر ولم آت فمر أبا بكر فليصل بالناس ، فلما حضرت العصر أذن بلال ثم أقام ثم قال لأبي بكر تقدم ،

فتقدم أبو بكر فدخل في الصلاة ثم جاء رسول الله فجعل يشق الناس حتى قام خلف أبي بكر قال وصفح القوم وكان أبو بكر إذا دخل في الصلاة لا يلتفت فلما رأى أبو بكر التصفيح لا يمسك عنه التفت فأومأ إليه رسول الله أي امضه ، فلما قال لبث أبو بكر هنيهة يحمد لله على قول رسول الله امضه ثم مشى أبو بكر القهقرى على عقبيه فتأخر ،

فلما رأى ذلك النبي تقدم فصلى بالناس فلما قضى صلاته قال يا أبا بكر ما منعك إذ أومأت إليك ألا تكون مضيت قال لم يكن لابن أبي قحافة أن يؤم رسول الله وقال النبي للناس إذا نابكم في صلاتكم شيء فليسبح الرجال وليصفح النساء . (صحيح)

33_ روي النسائي في الكبري (5930) عن سهل بن سعد قال وقع بين حيين من الأنصار كلام حتى تراموا بالحجارة فذهب رسول الله ليصلح بينهم فحضرت الصلاة فأذن بلال وانتظر رسول الله فاحتبس فأقام الصلاة وتقدم أبو بكر يؤم الناس فجاء النبي وأبو بكر يصلي بالناس فلما رآه الناس صفحوا وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة فلما سمع تصفيحهم التفت فإذا هو برسول الله أراد أن يتأخر فأشار إليه أن اثبت ،

فرفع أبو بكر يعني يديه ثم نكص القهقرى وتقدم رسول الله فصلى فلما قضى رسول الله الصلاة قال ما منعك أن تثبت ؟ قال ما كان الله ليرى ابن أبي قحافة بين يدي نبيه ثم أقبل على الناس فقال ما لكم إذا نابكم شيء في صلاتكم صفحتم إن ذلك للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله . (صحيح)

34_ روي السراج في حديثه (رواية الشحامي / 868) عن جابر بن عبد الله قال انطلق رسول الله يوما يصلح بين بني عمرو بن عوف من الأنصار وحضرت الصلاة فقال بلال لأبي بكر أؤذن فتصلي بالناس ؟ قال نعم ، قال فأقام فقام أبو بكر يصلي بالناس وجاء رسول الله فجعل الناس يصفقون بأيديهم لأبي بكر ،

قال فكان أبو بكر لا يكاد يلتفت إذا كان في الصلاة فلما صفقوا التفت فرأى رسول الله فتأخر فأومأ النبي إليه بيده أن صل فأبى فتقدم رسول الله فصلى فلما قضى صلاته قال لأبي بكر ما منعك أن تصلي ؟ قال ما كان لابن أبي قحافة أن يؤم رسول الله ،

قال فأقبل على القوم فقال ما بال التصفيق ؟ إنما التصفيق في الصلاة للنساء فإذا ناب أحدكم شيء في الصلاة فليسبح - أو كلمة هذا معناه - . (صحيح)

---------------- ------------------ --------------

__ أحاديث للاستئناس في المسألة ، وهي علي أمرين :

_ أحاديث فيها أن الجمعة لا تجب علي النساء ، والجمعة في ذاتها فرض ، فكيف بما ليس بفرض .

_ أحاديث فيها صلاة المرأة في بيتها خير من صلاتها في المسجد ، وإن كان هذا في صلاة الجماعة مع النساء ، فكيف بما سوي ذلك .

35_ روي البيهقي في السنن الكبري (2 / 222) عن ابن عمر قال قال رسول الله إذا جلست المرأة في الصلاة وضعت فخذها على فخذها الأخرى ، وإذا سجدت ألصقت بطنها في فخذيها كأستر ما يكون لها ، وإن الله ينظر إليها ويقول يا ملائكتي أشهدكم أني قد غفرت لها . (ضعيف)

36_ روي البيهقي في السنن الكبري (3 / 131) عن ابن مسعود عن النبي قال ما صلت امرأة صلاة أحب إلى الله من صلاتها في أشد بيتها ظلمة . (صحيح لغيره)

37_ روي ابن خزيمة في صحيحه (1597) عن أبي هريرة قال قال رسول الله إن أحب صلاة تصليها المرأة إلى الله أن تصلي في أشد مكان من بيتها ظلمة . (صحيح لغيره)

38_ روي أبو داود في المراسيل (87) عن يزيد بن أبي حبيب أن رسول الله مر على امرأتين تصليان فقال إذا سجدتما فضما بعض اللحم إلى الأرض فإن المرأة ليست في ذلك كالرجل . (مرسل صحيح)

39_ روي ابن سعد في الطبقات (8 / 396) عن أم صبية خولة بنت قيس الجهنية قالت كنت أسمع خطبة رسول الله يوم الجمعة وأنا في مؤخر النساء وأسمع قراءته ق والقرءان المجيد على المنبر وأنا في مؤخر المسجد . (حسن)

40_ روي أحمد في مسنده (5448) عن ابن عمر عن النبي قال لا تمنعوا النساء أن يخرجن إلى المساجد وبيوتهن خير لهن . (صحيح)

41_ روي أحمد في مسنده (37884) عن عائشة عن النبي قال لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات ، قالت عائشة ولو رأى حالهن اليوم منعهن . (صحيح)

42_ روي البيهقي في الكبري (3 / 172) عن محمد بن كعب أنه سمع رجلا من بني وائل يقول قال النبي تجب الجمعة على كل مسلم إلا امرأة أو صبيا أو مملوكا . (حسن لغيره)

43_ روي البيهقي في الكبري (3 / 183) عن أبي حازم عن مولى لآل الزبير عن النبي قال الجمعة واجبة على كل حالم إلا على أربعة على الصبي والمملوك والمرأة والمريض . (حسن لغيره)

44_ روي أبو داود في سننه (1067) عن طارق بن شهاب عن النبي قال الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة عبد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض . (صحيح)

45_ روي الطبراني في المعجم الكبير (1257) عن تميم الداري عن النبي قال الجمعة واجبة إلا على امرأة أو صبي أو مريض أو عبد أو مسافر . (صحيح لغيره)

46_ روي الحاكم في المستدرك (1 / 288) عن أبي موسي الأشعري عن النبي قال الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة عبد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض . (صحيح)

47_ روي أبو يوسف في الآثار (361) عن محمد بن كعب القرظي عن النبي أنه قال الجمعة واجبة إلا على العبد والمرأة والمريض والمسافر . (حسن لغيره)

48_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (202) عن أبي هريرة قال قال رسول الله خمسة لا جمعة عليهم المرأة والمسافر والعبد والصبي وأهل البادية . (حسن)

49_ روي عبد الرزاق في مصنفه (9675) عن الحسن البصري قال قال رسول الله على النساء ما على الرجال إلا الجمعة والجنائز والجهاد . (حسن لغيره)

50_ روي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 153) عن أبي قتادة عن النبي قال ليس على النساء غزو ولا جمعة ولا تشييع جنازة . (صحيح لغيره)

51_ روي ابن خزيمة في صحيحه (1589) عن أم سلمة زوج النبي عن النبي قال خير مساجد النساء قعر بيوتهن . (صحيح)

52_ روي ابن حبان في صحيحه (2217) عن أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي أنها جاءت النبي فقالت يا رسول الله إني أحب الصلاة معك . قال قد علمت أنك تحبين الصلاة معي وصلاتك في بيتك خير من صلاتك في حجرتك وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجدي . (صحيح)

53_ روي ابن خزيمة في صحيحه (1595) عن ابن مسعود عن النبي قال صلاة المرأة في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها وصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها . (صحيح)

54_ روي البيهقي في الكبري (3 / 131) عن عائشة قالت قال رسول الله لأن تصلي المرأة في بيتها خير لها من أن تصلي في حجرتها ولأن تصلي في حجرتها خير لها من أن تصلي في الدار ولأن تصلي في الدار خير لها من أن تصلي في المسجد . (صحيح لغيره)

55_ روي الطحاوي في أحكام القرآن (1063) عن أبي هريرة أن رسول الله قال لأن تصلي المرأة في بيتها أعظم لأجرها من أن تصلي في مسجد جماعة خير لها من أن تخرج إلى الصلاة يوم العيد . (حسن)

56_ روي الخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه (1 / 299) عن علي قال كانت بنت أبي لهب تخرج تصلي في المسجد فكانت عائشة تصلي في حجرتها فتقرأ هذه السورة تبت يدا أبي لهب وترفع صوتها ، فقال لها رسول الله صلاتك في بيتك خير من صلاتك في حجرتك وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في المسجد . (حسن)

57_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (9101) عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلاة المرأة في بيتها خير من صلاتها في حجرتها وصلاتها في حجرتها خير من صلاتها في دارها وصلاتها في دارها خير من صلاتها خارج . (صحيح لغيره)

58_ روي ابن عبد البر في التمهيد (23 / 399) عن أبي هريرة يقول قال رسول الله صلاة المرأة في داخلتها وربما قال في مخدعها أعظم لأجرها من أن تصلي في بيتها ولأن تصلي في بيتها أعظم لأجرها من أن تصلي في دارها ،

ولأن تصلي في دارها أعظم لأجرها من أن تصلي في مسجد قومها ولأن تصلي في مسجد قومها أعظم لأجرها من أن تصلي في مسجد الجماعة ولأن تصلي في الجماعة أعظم لأجرها من الخروج يوم الخروج . (حسن)

59_ روي النسائي في الصغري (1961) عن عمار قال حضرت جنازة صبي وامرأة فقدم الصبي مما يلي القوم ووضعت المرأة وراءه فصلى عليهما وفي القوم أبو سعيد الخدري وابن عباس وأبو قتادة وأبو هريرة فسألتهم عن ذلك فقالوا السُّنة . (صحيح) . وإن كان هذا في الجنازة إلا أنه يبين أنه حتي في الجنازة جعل الصبي أمام الرجل ثم جعل المرأة بعيدة عنهم وهذه جنازة !

60_ روي أبو داود في سننه (3194) عن نافع أبي غالب قال كنت في سكة المربد فمرت جنازة معها ناس كثير قالوا جنازة عبد الله بن عمير فتبعتها فإذا أنا برجل عليه كساء رقيق على بريذينته وعلى رأسه خرقة تقيه من الشمس فقلت من هذا الدهقان ؟ قالوا هذا أنس بن مالك ،

فلما وضعت الجنازة قام أنس فصلى عليها وأنا خلفه لا يحول بيني وبينه شيء فقام عند رأسه فكبر أربع تكبيرات لم يطل ولم يسرع ثم ذهب يقعد فقالوا يا أبا حمزة المرأة الأنصارية فقربوها وعليها نعش أخضر فقام عند عجيزتها فصلى عليها نحو صلاته على الرجل ثم جلس ،

فقال العلاء بن زياد يا أبا حمزة هكذا كان يفعل رسول الله يصلي على الجنازة كصلاتك يكبر عليها أربعا ويقوم عند رأس الرجل وعجيزة المرأة ؟ قال نعم ... قال أبو غالب فسألت عن صنيع أنس في قيامه على المرأة عند عجيزتها فحدثوني أنه إنما كان لأنه لم تكن النعوش فكان الإمام يقوم حيال عجيزتها يسترها من القوم . (صحيح)

61_ روي الخطيب البغدادي في تاريخه (6 / 278) عن أم عطية قالت نهانا رسول الله أن نتحدث مع الرجال إلا مع ذي محرم . (حسن)

62_ روي البخاري في صحيحه (837) عن أم سلمة قالت كان رسول الله إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه ومكث يسيرا قبل أن يقوم . (صحيح)

63_ روي البخاري في صحيحه (866) عن أم سلمة أن النساء في عهد رسول الله كن إذا سلمن من المكتوبة قمن وثبت رسول الله ومن صلى من الرجال ما شاء الله فإذا قام رسول الله قام الرجال . (صحيح)

.. قائمة المصادر مذكورة بأكملها في آخر كتاب (الكامل في السُّنن) ..

__ كتب سابقة :

1_ الكامل في السُّنن ، أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (63,000) ثلاثة وستون ألف حديث / الإصدار الرابع

2_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث (الإيمان معرفةٌ وقولٌ وعمل) وحديث (النظر إلي وجه عليٍّ عبادة) وبيان معناه وحديث (أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها) وتصحيح الأئمة له

3_ الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث الضعيفة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

4_ الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث المتروكة والمكذوبة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

5_ الكامل في أحاديث فضل الصلاة علي النبي / 160 حديث

6_ الكامل في أحاديث فضائل الصحابة / 4900 حديث

7_ الكامل في أحاديث فضائل آل البيت لقرابتهم من النبي / 1700 حديث

8_ الكامل في أحاديث فضائل أبي بكر الصديق / 800 حديث

9_ الكامل في أحاديث فضائل عمر بن الخطاب / 600 حديث

10_ الكامل في أحاديث فضائل عثمان بن عفان / 350 حديث

11_ الكامل في أحاديث فضائل علي بن أبي طالب / 950 حديث

12_ الكامل في أحاديث فضائل معاوية بن أبي سفيان / 100 حديث

13_ الكامل في أحاديث أحبِّ الصحابة إلي النبي / 40 حديث

14_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اطلبوا الخير عند حِسان الوجوه من (20) طريقا عن النبي وبيان معناه

15_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الصغري / 3700 حديث

16_ الكامل في تواتر حديث مهديِّ آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

17_ الكامل في أحاديث زواج النبي من (25) امرأة وطلق عشرة وارتدت واحدة وما تبع ذلك من أقاويل / 200 حديث

18_ الكامل في أحاديث ما كان لدي النبي من مِلك يمين وما تبع ذلك من أقاويل / 60 حديث

19_ الكامل في تواتر حديث رجم الزاني المحصن من (65) طريقا مختلفا إلي النبي

20_ الكامل في تفاصيل حديث غفر الله لبغيٍّ بسقيا كلب وبيان أنه ورد في غفران الصغائر وأن كلمة بغي تطلق لغويا علي من زنت مرة واحدة / 30 حديث وأثر

21_ الكامل في أحاديث المتعة وأيما رجل وامرأة تمتّعا فعِشرة ما بينهما ثلاثة أيام وأنها أبيحت للصحابة فقط وما تبع ذلك من أقاويل / 90 حديث

22_ الكامل في أحاديث زواج النبي من عائشة وعمرها (6) ست سنوات ودخل بها وعمرها (9) تسع سنوات وعمره (54) أربعة وخمسين عاما / 100 حديث

23_ الكامل في أحاديث لعن النبي المتبرجات من النساء وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 200 حديث

24_ الكامل في أحاديث أمر النبي النساء بالخِمار والغِلالة والذيل وما تبعها من أقاويل / 80 حديث
25_ الكامل في تواتر حديث لا نكاح إلا بولي من (12) طريقا مختلفا إلي النبي

26_ الكامل في شهرة حديث يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وجواب عائشة علي نفسها

--

سلسلة الكامل / كتاب رقم 27 /

الكامل في أحاديث لا تؤمَّ امرأةٌ رجلاً ولو من وراء ستار / 60 حديث

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني

(نسخة جديدة بتحسين الخط وتكبيره لتيسير القراءة وخاصة علي أجهزة المحمول)